

[526-2082] من استأجر استراحة فيها نخيل كثير بلغت النصاب، هل يزكي عنها أم تكون على مالك الاستراحة؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يكثر في هذه الأيام استئجار بعض الأسر الاستراحات للاجتماع ويكون في هذه الاستراحات نخيل كثيرة تبلغ النصاب يبلغ ثمارها النصاب فعلى من تكون الزكاة على صاحب الاستراحة او على المستأجر - [00:00:00](#)

على المالك تكون على مالك النخل على مالك النخل على من له الثمرة؟ من له الثمرة؟ ان كانت الثمرة لصاحب الاستراحة فالزكاة عليه. وان كانت الثمرة للمستأجر على المستأجر فهي على مالك الثمرة نعم - [00:00:20](#)